مع المفعول اي ناشئا **قوله** اى تلبس الفعل بهما حكما قيل فى العبارة مسامحة
اذ ليس الغرض من ذكر كل منهما مع الفعل افادة تلبس الفعل بكل منهما فالظاهر
ان يقول اى تلبس الفعل بما ذكر معه ويمكن ان يقال ليس مراد الشارح بقوله
بكل منهما وقوله فيما مر اى ذكر كل من الفاعل والمفعول مع الفعل الكل الافرادى اى
كل واحد واحد بل الكل المجموعى والمعنى ان الغرض من ذكرهما معا افادة تلبس
الفعل بهما معا وكلامه مبنى على انهما يختلفان ولذلك قال فيما بعد من غير
ارادة ان يعلم ممن وقع وعلى من وقع بلفظ الواو ولم يقل او على من وقع
ولا مسامحة وكلامه فى الشرح صريح فى ان مراده ذلك حيث قال الا ترى
انه اذا اريد تلبسه بمن وقع به فقط الخ ولا يبعد ان يقال فى هذا المقام
لا ضرورة ملجئة للشارح الى ارجاع ضمير ذكره فى احد الوجهين وبه الى كل
من الفاعل والمفعول بل هو راجع الى الفاعل اى الفعل مع المفعول كالفعل
مع الفاعل فيما هو معلوم ثبوته للفاعل وهو ان الغرض من ذكره معه افادة
تلبسه به فيكون المفعول مثله فى ذلك كما فى قول الشاعر •
فوجهك كالنار فى ضوئها • وقلبى كالنار فى حرها • حيث ارجع
الضمير الى المشبه به دون المشبه للافادة نوع مطلقا ام يوهم هذا المعنى
لاسيما على تفسير الشارح مطلقا والا لما قال لا افادة وقوعه مطلقا او وقوعه
من فاعله فقط او الى المفعول اى فى ان الغرض من ذكر المفعول مع الفاعل
افادة تلبسه اى الفعل به اى بالمفعول كما هو شأن الفاعل معه كما يقول هذه
المرأة كالبطل الشجاع فى مقاتلتها الابطال فح يكون معنى قوله مطلقا
انه مطلق عن التقييد بالمفعول ويقال فى شأنه اذ لو اريد ذلك لقيل
صرف من غير ذكر المفعول لكونه عينا لابعاد المشبه والمشبه به من
الفعل المقيد بكونه مع الفاعل او المفعول لا احدهما بالآخر فلا يصح ما ذكرت

لانا نقول

١٣٩

لانا نقول قولنا الفعل مع المفعول كالفعل مع الفاعل بمنزلة قولنا المفعول مع
الفعل كالفاعل مع الفعل بل هو المقصود بالاصالة كما ستعرفه انشاء الله ثم انه حمل الشارح
فى رجوع الضمير فى تلبسه الى الفعل وفى به الى كل من المفعول والفاعل مع
انه يحتمل هنا رجوع الضمير الاول الى كل من الفاعل والمفعول وفى به الى
الفعل فيكون فيه وجهان على ما بين ما سبق لان كلا من الفعل ومتعلقه
ملابس لصاحبه فيصح اسناد التلبس الى ايهما وذلك لقول المصنف فى الايضاح
فعند اجتماع الفاعل والمفعول وان عمل الفعل فيهما انما كان لتعلقه
بهما **قوله** اى من غير اعتبار عموم الخ عدم اعتبار عموم الفعل وخصوصه
ذكر المصنف فى الايضاح ما يدل على التحقيق ان مناط التنزيل منزلة اللازم
عدم اعتبار تعلقه بالمفعول لا عاما ولا خاصا واما عدم اعتبار عموم
الفعل وخصوصه فلا مدخل له اصلا فى التنزيل منزلة اللازم كما اشار
اليه فى الشرح عند الكلام فى شرح قول المصنف والا وجب التقدير
بحسب القرائن ولا يبعد ان يقال لابد من ملاحظة عدم اعتبار عموم الفعل
او خصوصه لكن نقل المصنف عن السكاكى افادة التعميم فيما نزل
منزلة اللازم دون ما لم يجعل الفعل فيه مطلقا كناية عنه كاير متعلقا بمفعول مخصوص
دليل صحة ان الشرط وهو قوله ان كان اثباته لفاعله مدح عليه حذرا
وهو قوله ثم نزل منزلة اللازم لكن لا مطلقا بل مقيدا من حيث المعنى
لان بعضه يفيد العموم عند السكاكى فكانه قال نزل منزلة اللازم وافاد
ما لم يجعل الفعل فيه مطلقا كناية عنه متعلقا بمفعول مخصوص اذا كان
المقام خطابيا العموم عند السكاكى ولا شك ان هذا انما يصح فيما لم يعتبر
فيه العموم او الخصوص والا لم يصح فيما اعتبر فيه الخصوص وكان تحصيلا
للحاصل فيما اعتبر فيه العموم لعدم اعتبار عموم الفعل وخصوصه وانه لم

[illegible]

Copyright © King Saud University